

نشرة إعلامية

INFCIRC/769

Date: 10 September 2009

General Distribution

Arabic

Original: English

رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر وردت من الممثل المقيم لأستراليا لدى الوكالة بشأن رابطة الضمانات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ

تلقي المدير العام رسالة مؤرخة ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ من الممثل المقيم لأستراليا مرفقاً بها نص بيان المبادئ الخاص برابطة الضمانات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ.

وُثِّقَ طيه هذه الرسالة، وبيان المبادئ كما طُلب فيها، لإعلام الدول الأعضاء.

البعثة الدائمة لأستراليا لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، فيينا

الممثل المقيم

٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

السيد الدكتور محمد البرادعي
مدير عام
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
Wagramerstrasse 5
1400 Vienna

سيدي

نيابة عن رابطة الضمانات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التي ترأسها أستراليا والتي ستخرج إلى حيز الوجود في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، يشرفني أن أرفق طياً نص بيان المبادئ الخاص بالرابطة المذكورة. وأكون ممتناً لو تفضلتم بتعميم ذلك البيان بوصفه وثيقة إعلامية (INFCIRC) في وقت سابق لانعقاد الدورة الثالثة والخمسين للمؤتمر العام للوكالة.

وتفضلوا بقبول فائق احترامي.

[توقيع]

مايكل بوتس

نسخة: السيد ألان موري، المنظمة الأسترالية للعلم والتكنولوجيا النوويين؛ السيدة روندا إيفانز، الوكالة الأسترالية للوقاية من الإشعاعات والأمان النووي؛
السيد جيوف شو، المكتب الأسترالي للضمانات وعدم الانتشار؛ الدكتور رون هاتشينغز، البعثة الدائمة
الملف: V108/00063

رابطة الضمانات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ - بيان المبادئ

مسودة غير رسمية - ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨

التفاهات الأساسية

- ١- إن جميع أعضاء رابطة الضمانات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ يؤكدون على أن:
 - أ) نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية يشكل مساهمة أساسية في الجهود الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين؛
 - ب) من مصلحة جميع الأعضاء مساعدة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على تطبيق الضمانات في المنطقة بفعالية وكفاءة؛
 - ج) من مصلحة جميع الدول الأعضاء ضمان أن تكون النظم الحكومية لحصر ومراقبة المواد النووية في المنطقة قادرة على الاضطلاع بمسؤولياتها المتصلة بالضمانات بفعالية وكفاءة.

الأهداف

- ٢- أهداف الرابطة هي تحسين نوعية وفعالية وكفاءة تنفيذ الضمانات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وذلك عن طريق:
 - أ) بناء ودعم قدرات الضمانات النووية في المنطقة؛
 - ب) تشجيع التعاون الإقليمي في مجال تطبيق الضمانات النووية وممارساتها؛
 - ج) تيسير تنسيق وتوفير المساعدة بشأن الضمانات النووية؛
 - د) توفير منتدى لتبادل المعارف حول الضمانات النووية؛
 - هـ) تطوير شبكة من الممارسين للضمانات النووية في جميع أنحاء المنطقة.

الأنشطة

- ٣- سوف تتحقق أهداف الرابطة من خلال الأنشطة التالية:
 - أ) عقد اجتماعات ومزاولة أنشطة من شأنها أن توفر محفلاً للضمانات يتفاعل من خلاله المهنيون والسلطات بطريقة بناءة؛
 - ب) تطوير مدخل على شبكة الإنترنت وقائمة بريد إلكتروني شاملة لتهيئة التبادل المريح والسريع للمعلومات في بيئة اتصالات آمنة، وتسهيل تبادل المعارف وأفضل الممارسات المتعلقة بالضمانات؛
 - ج) تنسيق التدريب على قضايا الضمانات بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والاستفادة من عمق الخبرات المتاحة من الشركاء الإقليميين؛

- (د) التعاون لضمان أن يكون المهنيون الإقليميون على بيّنة من الموارد والمساعدات المتاحة في المنطقة، والتوفيق بين احتياجات وموارد دول المنطقة فيما يتعلق بالضمانات؛
- (هـ) توفير فرص للتبادل المهني بين النظراء الإقليميين، والاعتراف بأن مثل هذا التبادل أداة مفيدة لتحقيق التنمية المهنية؛
- (و) تسهيل التعاون بشأن البحث والتطوير في مجال الضمانات والمجالات ذات الصلة وتطبيق هذا البحث والتطوير؛
- (ز) تقديم الدعم والمساعدات الأخرى في القضايا المتصلة بالضمانات.

العضوية

- ٤- يُقصد بالرابطة أن تكون رابطة مهنية تستفيد من الخبرات المتاحة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ لضمان أن تجري أنشطة الضمانات في المنطقة على مستوى عالٍ.
- ٥- عضوية الرابطة مفتوحة لأي حكومة أو منظمة تابعة لحكومة تشارك في تطبيق أو تنفيذ أو وضع ضمانات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وستكون للوكالة الدولية للطاقة الذرية صفة مراقب دائم في الرابطة.
- ٦- ويمكن للمنظمات أن تنضم إلى الرابطة من خلال قبول بيان المبادئ هذا.

التنظيم والهيكل

- ٧- يُعيّن الأعضاء رئيس الرابطة لمدة سنتين، ويتم تناوب الرئاسة من خلال المنظمات الأعضاء.
- ٨- والرئيس مسؤول عن الدعوة إلى عقد اجتماعات الرابطة وتوفير ما قد يلزم من وظائف السكرتارية.
- ٩- وتُنشأ نقطة اتصال مركزية لتوفير الاستمرارية على المدى الطويل لاتصالات الرابطة.
- ١٠- وما لم يُتفق على خلاف ذلك، يمول الأعضاء مشاركتهم الذاتية في أنشطة الرابطة.
- ١١- ويمكن تغيير بيان المبادئ هذا عن طريق الاتفاق المتبادل بين المنظمات الأعضاء.

التمويل

- ١٢- يجب ألا يكون هناك أي شكل من أشكال المساهمة المنتظمة أو رسوم العضوية.